

## بحوث في فقه الرجال

[ 30 ] المصنفات والآخر ذكر فيه الاصول واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه غير ان هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا واخترم هو رحمه الله وعمد بعض ورثته إلى إهلاك هذين الكتابين وغيرهما من الكتب على ما حكى بعضهم عنه (1). وما ذكره هنا مغاير جزما لما ذكره في رجاله لان كنية الحسين هي أبو عبد الله وكنية الابن كما في الفهرست أبو الحسن. وعليه فان اريد من النسبة نسبة الكتاب إلى الاب ففيه ان الشيخ والنجاشي معا لم يتعرضا لذكر كتاب له من هذا القبيل مع أنه شيخهما وخصوصا أن النجاشي ذكر جملة كتبه. وأما ما ذكره في رجاله مع فهو عدم صراحته في وجود كتاب له في هذا الفن قد عرفت حال هذه الدعوى. واما ان أريد من النسبة نسبته إلى الابن كما عليه المشهور فبعد النسبة أوضع لوجوه أربع: الاول - عدم تعرض الشيخ والنجاشي لذكر الابن أصلا ولذا حكم جمع من الاصحاب بجهالة الرجل وعدم وضوح حاله. وأما ما ادعاه بعض من ظهور عبارات الفهرست في مدح الرجل وبيان جلالته حيث قال في المقدمة (.. ولما تكرر من الشيخ الفاضل أدام الله تأييده..). فغريب جدا لانه عندما تعرض لذكر أحمد في المقدمة ترجم عليه ونص على موته وفي هذه العبارة نص بما يدل على حياته مما يدل على تغاير الشخصين المذكورين وأن دوام التأييد يعود لغير أحمد بن الحسين. الثاني - أن الشيخ نفسه قد صرح في الفهرست بتلف الكتابين وبعدهم \_\_\_\_\_ (1) رجال النجاشي ص 112. (\*)

---